

الاتحاد الدولي للاتصالات

ITU-T

قطاع تقييس الاتصالات
في الاتحاد الدولي للاتصالات

الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

دبي، 29 - 20 نوفمبر 2012

القرار 40 – الجوانب التنظيمية لعمل قطاع تقييس
الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات



ITU-T

تمهيد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقدير الاتصالات (ITU-T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعرية، وإصدار التوصيات بشأنها بغض تقدير الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقدير الاتصالات (WTS) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقدير الاتصالات وأن تصدر توصيات بشأنها.

وتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً لإجراء الموضح في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقدير الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقدير الاتصالات، تعد المعايير الازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهربائية الدولية (IEC).

القرار 40 (المراجع في دبي، 2012)

الجوانب التنظيمية لعمل قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات

(مونتريال، 2000؛ فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (دبي، 2012)،

إذ تدرك

أحكام الأرقام من 246D إلى 246H من اتفاقية الاتحاد،

وإذ تضع في اعتبارها

أ) أن المهام التي تنفذ في قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد (ITU-T) تغطي المسائل التقنية والمسائل التي يكون لها أثر على السياسات أو الجوانب التنظيمية؛

ب) أن القواعد المتصلة بجوانب معينة من عمل القطاع وُضعت في صيغة تعتمد على التحديد الواضح والمؤكد للحدود بين المسائل التقنية والمسائل التي يكون لها أثر على السياسات أو الجوانب التنظيمية؛

ج) أن الإدارات تشجع قيام أعضاء القطاع بدور أكبر في أعمال قطاع تقييس الاتصالات، وخصوصاً في المسائل التقنية؛

د) أن كثيراً من المسائل مما لها أثر على السياسات أو الجوانب التنظيمية قد تتضمن تنفيذاً تقنياً وبالتالي يلزم دراستها في لجان دراسات تقنية مناسبة،

وإذ تلاحظ

أ) أن الدول الأعضاء في الاتحاد قد حددت مسؤوليات رئيسية في مجال السياسات في الفصل السادس من الدستور (المواد 33-43)، وفي الفصل الخامس من الاتفاقية (المواد 36-40)، وفي قرارات مؤتمرات المندوبين المفوضين ذات الصلة؛

ب) أن لوائح الاتصالات الدولية توضح كذلك الالتزامات السياسية والتنظيمية الواقعة على الدول الأعضاء؛

ج) أن الرقم 191C من الاتفاقية يخوّل الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات إسناد مسائل تدرج ضمن اختصاصاتها إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات، مع توضيح الإجراءات المطلوبة بشأنها،

تقرر

1 أنه ينبغي للجان الدراسات، لدى تحديد ما إذا كانت المسألة أو التوصية لها آثار خاصة بالسياسات أو آثار تنظيمية، خاصة المسائل أو التوصيات المتعلقة بقضايا التعريفات والمحاسبة، أن تنظر عموماً في مواضيع محتملة مثل:

– حق الجمهور في التراسل؛

– حماية قنوات الاتصالات ومنشآتها؛

- استعمال الموارد الطبيعية المحدودة للترقيم والعنونة؛
 - التسمية و تحديد الموربة؛
 - سرية الاتصالات والتيقن منها؛
 - سلامة الحياة البشرية؛
 - الممارسات التي يمكن تطبيقها على الأسواق القائمة على المنافسة؛
 - إساءة استعمال موارد الترقيم؛
 - أي مسائل أخرى ذات صلة، بما في ذلك المسائل المحددة بوجب قرار للدول الأعضاء، أو التي يوصي بها الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات، أو المسائل والتوصيات التي يسود الشك بشأن مجال تطبيقها؛
- 2 أن تطلب من الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات التشاور مع الدول الأعضاء بشأن أي مسائل ذات صلة خلاف المسائل المحددة أعلاه؛
- 3 أن تكلف الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بدراسة وتحديد الحالات التشغيلية والتقنية المتصلة بجودة الخدمة/جودة الخبرة للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي قد تكون لها طبيعة سياسية أو تنظيمية، مع مراعاة الدراسات التي تجريها لجان الدراسات المعنية ورفع تقرير بذلك إلى الجمعية العالمية المقبولة لتقييس الاتصالات،
- تدعى الدول الأعضاء
إلى المساهمة بفعالية في الأعمال التي تجرى بشأن هذا الموضوع.